



٦٦٨٦

٢٠١٥/٨/٥

الى / الدائرة الادارية / الموارد البشرية

م / استفسار

تحية طيبة :-

كتابكم المرقم ٣٢٨٩٢ في ٢٨/٤/٢٠١٥ .

ونود ان نبين :-

أن القصد من الاجازة الدراسية للموظف هو الاتصاف التام للدراسة ولما كانت الدراسة المسائية لا تتعارض مع العمل الوظيفي ولا تتطلب التفرغ التام لذلك فإن الموظف الملتحق بالدراسات المسائية غير مشمول بأحكام القانون ويخضع للسلطة التقديرية والسماح للموظف الملتحق بالدراسة المسائية الخروج من الدوام قبل انتهاء اوقات العمل مع مراعاة توفر شروط وجود علاقة مباشرة بين اختصاص الشهادة الدراسية ووظيفة الموظف واختصاص الدائرة وان ذلك لا يعتبر تفرغاً وان يتم منح المستفسر عنها اجازة زمنية .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية/وكالة
٢٠١٥/٧/